

## السقيفة وفدك

[ 114 ] وآله وسلم) عثمان بن عفان، الى أبي بكر يسألن لهن ميراثهن من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مما أفاه الله عليه حتى كنت أردهن عن ذلك، فقلت: ألا تتقين الله، ألم تعلمن أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يقول: لا نورث ما تركناه صدقة، يريد بذلك نفسه، إنما يأكل آل محمد من هذا المال، فأنتهى أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الى ما أمرتهن به. ب وأخبرنا أبو زيد، قال: حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن عليه، عن أيوب، عن عكرمة، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: جاء العباس، وعلي الى عمر، فقال العباس: اقض بيني وبين هذا الكذا وكذا، أي يشتمه، فقال الناس: أفضل بينهما، فقال: لا أفضل بينهما قد علما أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: لا نورث، ما تركناه صدقة. ب وأخبرنا أبو زيد، قال: حدثني يحيى بن كثير أبو غسان، قال: حدثنا شعبة عن عمر بن مرة، عن أبي البخترى، قال: جاء العباس، وعلي الى عمر وهما يختصمان، فقال عمر لطلحة، والزبير، وعبد الرحمن، وسعد: أنشدكم الله، أسمعتم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول: كل مال نبي فهو صدقة، إلا ما أطعمه أهله، إنا لا نورث، فقالوا: نعم، قال: وكان رسول الله يتصدق به، ويقسم فضله ثم توفي فوليه أبو بكر سنتين يصنع فيه ما كان يصنع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وأنتما \_\_\_\_\_ (1) ابن أبي الحديد 16: 223. وقال بعد ذكره الحديث، قلت: هذا مشكل، لأن الحديث الأول يتضمن أن عمر أقسم جماعة فيهم عثمان فقال: نشدكم الله، أستم تعلمون أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال: لا نورث ما تركناه صدقة، يعني نفسه فقلوا: نعم ومن جملتهم عثمان، فكيف يعلم بذلك فيكون مترسلا لأزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يسأله أن يعطهن الميراث. وها هنا اشكال آخر، وهو أن عمر ناشد عليا والعباس، هل تعلمان ذلك، فقالا: نعم، فإذا كانا يعلمانه فكيف جاء العباس وفاطمة إلى أبي بكر يطلبان الميراث على ما ذكره في خبر سابق على هذا الخبر. (2) ابن أبي الحديد 16: 226.